الأمن والاستقرار

الأمن وأهميته في حياة المسلمين

د. حسين آل الشيخ

الحمد لله على نعمه التي لا تُحصَى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في الآخرة والأولى، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدًا عبدُه ورسوله النبي المُصطفى، اللهم صلِّ وسلِّم وبارِك عليه وأصحابه الأتقياء.

أما بعد!

معاشر المؤمنين:

الأمن من أهم مطالب الحياة الطيبة المطمئنة، ذلكم أن الأمن يعني: السلامة من الفتن والشرور، ويعني: الاطمئنان والاستقرار والرخاء والازدهار.

الأمنُ حقيقتُه: انتفاء الخوف على حياة الإنسان وعِرضه ومُلكه ومُكتسباته، ﴿ٱدۡخُلُواْ مِصۡرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [يوسف: ٩٩]، ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ﴾ [آل عمران: ٩٧].

فالأمنُ نعمةٌ عُظمى ومنَّةٌ كُبرى لا يعرفُ كبير مقداره وعظيمَ أهميته إلا من اكتوَى بنار فقده، فوقع في الخوف والقلق والذُّعر والاضطراب ليلاً ونهارًا سفرًا وحضرًا.

الأمن هو الهدف النبيل الذي تنشُدُه المجتمعات البشرية، وتتسابق إلى تحقيقه الشعوبُ العالمية، يقول تعالى - مُمتنًّا على قوم سبأ -: ﴿سِيرُواْ فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ﴾ [سبأ: ١٨]، ويقول - سبحانه -: ﴿فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ﴾ [قريش: ٣-٤].

وفي الحديث عن النبي - ﷺ - أنه قال: «من أصبح آمنًا في سِربه، مُعافًى في جسده، عنده قُوت يومه؛ فكأنما حِيزَت له الدنيا»؛ رواه البخاري في "الأدب

المفرد"، ورواه الترمذي، وابن ماجه.

ولأهمية الأمن وعظيم مكانته كان من دعائه -ﷺ-: «اللهم استر عوراتي وآمِن روعاتي»؛ رواه أحمد، وأبو داود، وصححه الحاكم.

نسأل الله - جل وعلا - أن يستر عوراتنا وعورات المسلمين، وأن يُؤمِّن روعاتنا أجمعين.

معاشر المسلمين:

إذا اختلَّ نظام الأمن وزِعزِعت أركانُه واختُرِق سياجُه، فكم يقع - حينئذٍ - من الفتن العريضة والشرور المستطيرة؛ إذ لا يأتي فقدُ الأمن إلا بسفك الدماء، وقتل الأبرياء، وتناثُر الأشلاء، وإثارة الفتن العمياء، والجرائم الشنعاء، والأعمال النَّكراء.

ومن هنا؛ فالأمن في الإسلام مقصدٌ عظيمٌ شُرِع له من الأحكام ما يكفُلُه ويحفظُ سِياجَه، ويدرأُ المساس بجنابه، فقد تضافَرت النصوص القطعية على وجوب المحافظة على الضروريات الخمس، وهي: الدين، والنفوس، والعقول، والأعراض، والأموال، وحرَّمت الشريعةُ كل وسيلةٍ إلى النَّيْل من هذه المقاصد، أو التعرُّض لها، وشرَعت من الأحكام الزاجرة ما يمنع من التعرُّض لها أو يمسُّ بجوهرها.

بل إن الإسلام حرَّم كل فعلٍ يعبَثُ بالأمن والاطمئنان والاستقرار، وحذَّر من كل عملٍ يبُثُّ الخوف والرعبَ والاضطراب، من مُنطلق حرصِه على حفظ أجلِّ النعم: الأمن والأمان.

ومن هذا المُنطلق نهى النبي - ﷺ - أن يتسبَّب الإنسان إلى فعلٍ يؤدِّي إلى المَساسِ بالأمن والاستقرار، يقول النبي - ﷺ -: «لا يحِلُّ لمسلمٍ أن يُروِّع مسلمًا»؛ رواه أحمد، وأبو داود.

ويقول - ﷺ -: «لا يُشِر أحدُكم إلى أخيه بالسلاح؛ فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزعُ في يده فيقع في حفرةٍ من النار»؛ متفق عليه.

بل ولقد بلَغت عنايةُ الإسلام ونصوصه أن جاءت بالنهي عن كل ما يُؤذِي المسلمين في طرقاتهم وأسواقهم

ومواضع حاجاتهم؛ في الحديث: «إياكم والجلوس في الطرقات»، ويقول - ﷺ -: «إذا مرَّ أحدُكم في مساجدنا أو أسواقنا ومعه نَبْلٌ فليُمسِك على نِصالها أن يُصيبَ أحدًا من المسلمين منها بشيء»؛ متفق عليه.

إن الإسلام وهو الذي جاء لتحقيق المصالح وتكثيرها، ودرء المفاسد وتقليلها، فإن أحكامه الغرَّاءَ تعتبرُ أيَّ فعلٍ أو تصرُّفٍ أو دعوةٍ لزعزعة أمن المجتمع جريمةً كبرى وجنايةً عُظمى ومفسدةً جُلَّى؛ فربُّنا - جل وعلا - يقول: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]، ويقول: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤] ؛ فأيُّ بيانٍ أوضح من هذا البيان؟!

أمة الإسلام!

إن أعظمَ سبيلٍ لتحصيل الأمن بجميع صوره: تحقيقُ التوحيد الخالص، والالتزامُ بالعقيدة الصحيحة، والتعلُّق الكامل بالله - جل وعلا -، ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

إن الأمن بأشكاله المختلفة لا يتحقَّقُ إلا بطاعة المولى - جل وعلا - والتقيُّد بشرعه ومنهجه، مع الحِفاظ على سنة نبيه محمد - ﷺ -، ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ﴾ [النور: ٥٥].

من أسباب تحقيق الأمن: الحِرصُ على رد كل تنازُعٍ في أمور الدين والدنيا إلى الأصلَيْن العظيمَين والوحيَيْن الكريمين: ﴿فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ويتبعُ هذا الأصل: أن يرجع الناسُ خاصةً في أزمان الفتن إلى علماء الشريعة

الراسخين الذين ينظرون إلى الأمور بفهمٍ دقيقٍ واستنباطٍ عميقٍ وخبرةٍ طويلة، فربُّنا - جل وعلا - يقول: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣].

إخوة الإسلام!

إن من أسباب توفُّر الأمن: السمع والطاعة لولاة الأمر في المعروف، فذلكم أصلٌ من أصول الواجبات الدينية، وعقيدةٌ من عقائد أل السنة والجماعة، وبهذا الأصل تنتظِمُ مصالحُ العباد في معاشِهم، وتسلمُ من الشرور والوَيْلات.

كما أن من أعظم الأسباب لتحقيق الأمن: الاعتصام بحبل الله - جل وعلا -، والاجتماع على دينه، والتعاوُن على البر والتقوى، استجابةً لقوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ﴾ [آل عمران: ١٠٣].

يقول - ﷺ -: «مثلُ المؤمنين في توادِّهم وتراحُمهم مثلُ الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضوٌ تداعَى له سائرُ الجسد بالسهر والحُمَّى»؛ متفق عليه.

ومن هذا: التناصُح والتراحُم فيما بين الحاكم والمحكومين على وفق المنهج النبوي المُؤصَّل على الإخلاص لله - جل وعلا -، والتعاوُن على الحق، مع مراعاة مبادئ الرفق والحكمة واللُّطف، ووفق ما يجمعُ الكلمة، ويُؤلِّف القلوب، ويُوحِّدُ الصفَّ، إنه التناصُح الذي يجلِبُ المصالح، ويدرأُ المفاسد بكلمةٍ طيبة، وأسلوبٍ حسن، وتوجيهٍ سديد يقودُ الحاكم والمحكوم إلى الخير والصلاح والازدهار، وينأَى بالناس عن التفرُّق والتشتُّت والعبَث والفوضى.

إخوة الإسلام!

إن أعظم أسباب فُقدان الأمن وحُدوث الكوارث والخُطوب: الإعراضُ عن طاعة الله - جل وعلا -، وعن طاعة رسوله - ﷺ -، وفُشُوُّ المعاصي والسيئات، يقول ربُّنا - جل وعلا -: و﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ

مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

ومن أعظم أنواع الإعراض التي بسببه دبَّت الفتنُ والقلاقِل، وفُقِد الأمنُ والأمان في بعض بُلدان المسلمين: التولِّي عن تحكيم شريعة الله - جل وعلا -، واستبدالُها بالقوانين الوضعية، والدساتير البشرية، فنبيُّنا - ﷺ - يقول: «وما لم تعمل أئمتُهم بما أنزل الله في كتابه إلا جعل الله بأسَهم بينهم»؛ رواه البيهقي، وابن ماجه.

ومنذ قرنٍ أو أكثر ومجتمعاتُ المسلمين تعيشُ بين بُرهةٍ وأخرى من البأساء والضرَّاء وتفرُّق الكلمة ما اللهُ به عليم؛ وذلك بسبب الإعراض عن شريعة رب العالمين.

إن من أسباب زعزعة الأمن: التفرُّق والاختلاف بين المسلمين؛ فكم جرَّ ذلك من فساد الأحوال الدينية والدنيوية مما لا يُحصَى من الشرور والآلام، فربُّنا - جل وعلا - يقول: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَـٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وإن أقبح صور التفرُّق: الاختلافُ على وليِّ الأمر الذي يُحكِّمُ شرع الله - جل وعلا -، وعدمُ الالتزام بطاعته في غير معصية الله؛ فعن ابن عباسٍ - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله - ﷺ -: «من رأى من أميره شيئًا يكرهُه فليصبِر؛ فإنه من فارَقَ الجماعةَ شبرًا فماتَ إلا ماتَ ميتةً جاهليةً»؛ رواه ابن ماجه، والحاكم.

لقد سطَّر لنا نبيُّنا - ﷺ - العلاجَ الناجعَ الذي إذا سلَكناه في مثل هذه الفتن الحاضِرة الآن فإننا نعيشُ - حينئذٍ - بأمنٍ وأمانٍ واستقرارٍ ورخاءٍ.

من نعمة الله - جل وعلا - علينا في هذه البلاد: أن منَّ علينا بنعمة الأمن الوافِر منذ قامت هذه الدولة على نُصرة عقيدة التوحيد والدعوة السلفية في مراحلها المختلفة، وإلا فالناسُ قبل

هذه الدولة في بلاد الحرمين كانوا قبلها بسنواتٍ في خوفٍ ورعبٍ وقلقٍ، حتى لم يأمنِ الحاجُّ والمُعتمِرُ من السبي والسلب واستباحة الدماء والأعراض، كما تُنبِئُ عن ذلك كتبُ التأريخ المُتنوِّعة، ومن أراد بيانًا وبُرهانًا فليقرأ مثلَ هذه الكتب.

فالحمدُ لله - سبحانه - على هذه النعم الغالية، ولنحرِص جميعًا في هذه البلاد، وفي جميع بلدان المسلمين التي منَّ الله عليها بالأمن، لنحرِص على شكر الله - جل وعلا - على هذه النعم، ولنتعاون على الحِفاظ عليها بكل غالٍ ورخيص، ولنحذَر - أيها المسلمون، أيها المؤمنون - من كل دعوةٍ تُهدِّدُ الأمن، وتُزعزِعُ الاستقرار، فلا هناءَ في عيشٍ بلا أمن، ولا سعادة في مالٍ بلا استقرار.

إن بعض البلدان الإسلامية - وللأسف الشديد نقولها وقلوبنا تعتصِر أسًى وحَزَنًا - تمرُّ اليوم بفتنٍ عمياء لا تُرضِي الله - جل وعلا -، ولا تُرضِي الغيورين من المسلمين، ولا يعرِفُ عاقبةَ هذه الفتن إلا الله - جل وعلا -.

وإن الواجب على المسلمين ممن تقلَّدوا الحكمَ ومن المحكومين أن يتقوا الله - جل وعلا -، وأن يتضرَّعوا إلى الله - سبحانه -، وأن يُنيبوا إليه، وأن يرجِعوا إلى تحكيم شرعه، وأن يُصلِحوا أحوالهم وفق منهج محمد - ﷺ -، فلسنا بحاجةٍ إلى شرقٍ أو غربٍ، ومحمد - ﷺ - جاء بكل ما يُصلِحُ أحوالنا، ويدرأُ الفساد عن دُنيانا وأُخرانا.

ليحذَر المسلمون أن يُوقِعهم الشيطانُ في أمورٍ لا تُحمَدُ عُقباها، كما وقع فيه المسلمون منذ قرونٍ إبَّان الاستعمار، لقد حذَّرنا الله - جل وعلا- من اتباع خطوات الشيطان ومُضِلاَّته: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ [البقرة: ١٦٨].

ألا وإن أعظم الأمور عند الله بعد الشرك: إراقة الدماء المسلمة، وإزهاقُ الأرواح المؤمنة التي لا يرضى الله - جل وعلا - بهذا الفعل أبدًا، ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ

خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا﴾ [النساء: ٩٣].

يا من تتلوَّثُ يدُه بقتل مسلمٍ! كيف بك إذا وقفتَ أمام الله – جل وعلا – وقد حذَّرك الله بهذه العقوبات المُتنوِّعة.

وقد جاء نبينا – ﷺ – بالتحذير من مثل هذه الأحوال: «لا ترجِعوا بعدي كفَّارًا يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ»، وكأنه يحكي حال اليوم، «إذا التَقَى المسلمان بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ في النار». قيل: يا رسول الله! هذا القاتل، فما بالُ المقتول؟ قال: «إنه كان حريصًا على قتل صاحبه»؛ متفق عليه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

***

شروط المسح على الخفين

سُئل العلامة العثيمين– رحمه الله تعالى – عن شروط المسح على الخفين؟

فأجاب قائلاً: يُشترط للمسح على الخفين أربعة شروط:

الشرط الأول: أن يكون لابساً لهما على طهارة.

الشرط الثاني: أن تكون الخفان أو الجوارب طاهرة، فإن كانت نجسة فإنه لا يجوز المسح عليها.

الشرط الثالث: أن يكون مسحهما في الحدث الأصغر لا في الجنابة أو ما يوجب الغسل.

الشرط الرابع: أن يكون المسح في الوقت المحدد شرعاً، وهو يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر.

فهذه هي الشروط التي تُشترط للمسح على الخفين، وهناك شروط أخرى ذكرها بعض أهل العلم، وفي بعضها نظر».

(مجموع فتاوى ورسائل العثيمين:١١/ ١٦٤)